مجلة البحوث القانونية والاقتصادية
JOURNAL OF LEGAL AND ECONOMIC RESEARCH
المجلد: 8 العدد: 2 الشهر:6 السنة: 2025
ص.ص 1046 - 1069

آليات الحماية القانونية الدولية لحقوق الملكية الفكرية في البيئة الرقمية

International legal protection mechanisms for intellectual property rights in the digital environment

د. بن عزوز محمد[1]
المركز الجامعي نور البشير- البيض -الجزائر
m.benazzouz@cu-elbayadh.dz

تاريخ الاستلام: 26-12-2024	تاريخ القبول للنشر: 20-05-2025

الملخص

إن موضوع الحماية القانونية لعناصر الملكية الفكرية بأنواعها الأدبية والفنية والصناعية في البيئة الرقمية كان ولا يزال محط اهتمام العديد من الدول سواء كانت متقدمة أو نامية، كون أن الملكية الفكرية لها أهمية بالغة في حماية الرصيد المعرفي الخاص بكل دولة، وأن الابتكار والمنافسة المشروعة دليل على التقدم الاقتصادي لأي مجتمع، لأن عوامل الازدهار والنمو الاقتصادي للدولة مقترن بوجود نظام قانوني قوي ومتكامل يكفل الحماية للمبتكرين على اختراعاتهم وللمؤلفين على مصنفاتهم، وحماية المشاريع الجديدة من خطر التقليد أو السطو.

الكلمات المفتاحية: حقوق الملكية الفكرية - آليات الحماية القانونية – البيئة الرقمية – المصنف الرقمي.

Abstract

The legal protection of the literary, artistic and industrial elements of intellectual property in the digital environment has been and continues to be of interest to many States, whether developed or developing, as intellectual property is crucial to the protection of each State's knowledge stockand that legitimate innovation and competition testify to a society's economic progress, because the factors of prosperity and economic growth of the State are coupled with a strong and integrated legal system that ensures the protection of innovators on their

[1] بن عزوز محمد

inventions and authors on their classifications, and the protection of new enterprises from the threat of tradition or burglary.
Keywords: intellectual property rights - legal protection mechanisms - digital environment. Digital Classification.

مقدمة

أصبحت الملكية الفكرية بنية قانونية مهمة في اقتصاد اليوم المعتمد على التكنولوجيا والمعرفة. فهي تحمي الاستثمار الفكري البشري الذي يؤدي دوراً كبيراً في تحقيق التنمية المستدامة في بلد معين. وترتبط الملكية الفكرية بوضع القواعد للركائز المؤسسة لمجتمع المعلومات واقتصاد المعرفة، وتحديداً الابتكار والإبداع، وبتنظيم هذه الركائز. وتؤدي سياسات الملكية الفكرية دوراً جوهرياً في إدارة البحث والتطوير وتعزيز الابتكار وريادة الأعمال. وتشكل حقوق الملكية الفكرية جزءاً من نظام معقد من المعاهدات الثنائية الأطراف والإقليمية والمتعددة الأطراف التي لا تزال تتطور منذ القرن التاسع عشر.

أهمية الدراسة :تأتي أهمية الدراسة في محاولة إيجاد الحلول القانونية والآليات لتوفير الحماية لمصنف أو عنصر من عناصر حقوق الملكية الفكرية على البيئة الرقمية بوصفها حقوقاً ارتبطت بالتقنية الحديثة وظهور الكمبيوتر .وتأتي هذه الأهمية أيضاً في ظل تزايد انتشار شبكة الإنترنت العالمية وسرعتها، مما يؤدي إلى زيادة التعدي على تلك المصنفات بما تحتويه من حقوق للمؤلف وأصحابها، وبالتالي فإنه يتوجب إلمامنا بالأحكام المنظمة لتلك الحقوق والعمل على تعزيز حمايتها وفهم طبيعة الشبكة الرقمية ومدى توافقها معها.

منهج الدراسة :تناقش الدراسة ما أظهرته البيئة الإلكترونية من آثار عديدة سواء كانت تقنية أو قانونية والمخاطر التي ترتبت عليها من نشر المصنفات الرقمية على الإنترنت والتحديات والمستجدات التي يواجهها المؤلف في حماية حقه؛ خاصة ما أتاحته شبكة الإنترنت من إمكانية التواصل بين الحاسبات في مجانية تداول هذه الحقوق في البيئة الإلكترونية. وعليه سنحاول من خلال البحث في هذا الموضوع

الاعتماد على المنهج الوصفي لتوضيح مفهوم الملكية الفكرية في البيئة الرقمية، والمنهج التحليلي بالاعتماد على تحليل نصوص المعاهدات والاتفاقيات الدولية.

إشكالية الدراسة

أدركت الدول أهمية وخطورة الجرائم المعلوماتية وضرورة معاقبة مرتكبيها. لذا، سارعت إلى سن العديد من النصوص القانونية على المستويين الدولي والداخلي لتأصيل حماية الملكية الفكرية وسد الثغرات القانونية، ومنع الاعتداء عليها، وذلك تشجيعًا للإبداع الإنساني والفكري على تقديم الأفضل دون خوف من سرقة أو نهب للمصنف. وعليه، تبرز الإشكالية التالية:

إلى أي مدى يمكن حماية حقوق الملكية الفكرية في البيئة الرقمية؟ وما هي آليات الحماية القانونية الدولية لحقوق الملكية الفكرية في البيئة الرقمية؟

خطة الدراسة

لقد تم تقسيم البحث إلى مبحثين:

المبحث الأول :الإطار القانوني لحقوق الملكية الفكرية في البيئة الرقمية.

المبحث الثاني :آليات الحماية القانونية الدولية لحقوق الملكية الفكرية في البيئة الرقمية.

المبحث الأول: الإطار القانوني لحقوق الملكية الفكرية في البيئة الرقمية

يُعد حق الملكية حقًا عينيًا أصليًا، ومن أهم وأقدس الحقوق على الإطلاق، نظرًا لما يخول صاحبه من سلطات وامتيازات تتمثل في حق الاستعمال والتصرف والاستغلال، وبما يتميز به من خصائص كونه حقًا جامعًا ومانعًا ودائمًا. ونظرًا لأهميته، حظي هذا الحق بالرعاية والحماية القانونية سواء على مستوى التشريعات الداخلية، لاسيما دساتير الدول، أو على مستوى المواثيق والاتفاقات الدولية، باعتبار أن حق الملكية من الحقوق الأساسية للإنسان والمواطن.

غير أن ثورة المعلومات التي فجرها اختراع الحاسب الآلي والتطور الذي لحقه، أدت إلى تغيير جذري في عملية الإبداع التقليدي للمصنفات، وذلك من خلال ما أتاحته الشبكة الرقمية من أدوات. كما كان لهذا التطور أثر كبير في تغيير

العديد من المفاهيم القانونية، حتى امتد إلى مدلول المصنف، فغير من مفهومه ومن ثم من طبيعته، فأصبح يتميز بمفهوم محدد ذي طابع غير مادي (خلفي، 2007، صفحة 31). لذلك، فمن مظاهر هذا التغيير أن أفرزت التطورات التكنولوجية الحديثة مصنفات جديدة تختلف عن سابقاتها من المصنفات التي لم تكن معروفة من قبل في ظل قوانين حق المؤلف، والتي تعتبر ثمرة الإبداع التكنولوجي ونتيجة التزاوج بين الاختراع البشري والعولمة، وهو ما يعرف بـ المصنفات الرقمية)آمال، 2017، صفحة 11)

للتوضيح أكثر، ارتأينا تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين:

المطلب الأول :طبيعة المصنفات المشمولة بالحماية في البيئة الرقمية.

المطلب الثاني :خصائص المصنف الرقمي وشروط حمايته.

المطلب الأول: طبيعة المصنفات المشمولة بالحماية في البيئة الرقمية

إن التطور الهائل في المجال التكنولوجي والذي وصل أوجه بوجود شبكة الإنترنت، قد ألقى بظلاله على عملية إبداع المصنفات وكذلك على المفهوم التقليدي لهذه المصنفات، وهو الأمر الذي تجسد بظهور شكل جديد من المصنفات توصف بـ الرقمية، وهي عديدة ومتنوعة فمنها ما يتعلق بالجانب الأدبي أو العلمي أو الترفيهي. ومتى ما ولدت تلك المصنفات وظهرت فإنها تثبت حقوقًا أدبية ومالية لمؤلفها، وهنا تبرز أهمية حماية الإنتاج الفكري بالنسبة لمؤلفي هذه المصنفات. لذلك، فإنه يتعين علينا إلقاء الضوء ومحاولة فهم هذه المصنفات الرقمية والتعرف على ماهيتها والشروط الواجب توافرها فيها حتى تكتسب الحماية القانونية وفق تشريعات حق المؤلف الوطنية والدولية (مصطفى، 2022، صفحة 1537).

للتوسع أكثر، ارتأينا تقسيم المطلب إلى فرعين:

الفرع الأول :مفهوم المصنف الرقمي.

الفرع الثاني :أنواع المصنفات الرقمية.

الفرع الأول: مفهوم المصنف الرقمي

عرّفت اتفاقية برن، وهي أولى الاتفاقات الدولية التي عقدت في مجال حق المؤلف، المصنفات الأدبية والفنية عبر المادة الثانية منها على أنها" :كل إنتاج في المجال الأدبي والعلمي أو الفني أيا كانت طريقة أو شكل التعبير)اتفاقية برن، 1886").

ويعرف المصنف الرقمي بأنه مصنف إبداعي عقلي ينتمي إلى بيئة تقنية المعلومات والتي يتم التعامل معها بشكل رقمي، وهي تشمل برامج الحاسوب وقواعد البيانات وطوبوغرافيا الدوائر المتكاملة. وبالإضافة إلى هذه الأنواع الثلاثة من المصنفات الرقمية التقليدية، ظهرت مصنفات أخرى خاصة ببيئة الإنترنت، مثل أسماء المواقع على شبكة الإنترنت وعناوين البريد الإلكتروني وقواعد البيانات على الخط التي تتضمنها مواقع الإنترنت ومحتوى مواقع الإنترنت من نصوص ورسوم ومؤثرات حركية (العيدوني، 2010، صفحة 04).

غير أنه من استقراء أحكام اتفاقية برن يتبين لنا أنها قد عرفت المصنفات الرقمية ضمنيًا من خلال ما أوردته المادة الثانية منها، والتي حاولت تعريف المصنفات الأدبية والفنية التي تتمتع بالحماية بأنها" كل إنتاج في المجال الأدبي والعلمي والفني أيا كانت طريقة أو شكل التعبير عنه"، إلى جانب وضعها قائمة تمثيلية وليست حصرية لهذه المصنفات. ويلاحظ أن هذا التعريف يتمتع بمرونة فائقة تسمح في الحقيقة من مجاراة التطورات الحاصلة وشموله لمصنفات الثورة المعلوماتية (آمال، 2017، صفحة 20).

الفرع الثاني: أنواع المصنفات الرقمية

إن أبرز التقسيمات الشائعة لحقوق الملكية الفكرية هو تقسيمها إلى ملكية فكرية) حق المؤلف، والحقوق المجاورة)، وأخرى صناعية (العلامات والأسماء التجارية، براءات الاختراع، الأسرار التجارية، تسميات المنشأ، بيانات المصدر، النماذج والرسوم الصناعية وغيرها). ومع التقدم التكنولوجي الحاصل، أصبح الحديث اليوم عن نوع جديد من الملكية الفكرية ما يسمى" بالملكية الرقمية "والتي

تشمل حقوق الملكية الفكرية على الإنترنت، وبعبارة أدق كل مصنف إبداعي ينتمي إلى بيئة تقنية المعلومات يعد مصنفًا رقميًا وفقًا للمفهوم المتطور للأداء التقني ووفق اتجاهات تطور التقنية. وهذا لا يؤثر على انتماء المصنف بذاته إلى فرع أو آخر من فروع الملكية الفكرية، وقد برز هذا الرأي مع ازدياد أبنية الوسائل الإلكترونية في نهاية القرن العشرين، وتجسد ذلك في استعمال الكمبيوتر والإنترنت (عبد الله، 2008، صفحة 15).

إن حقوق الملكية الفكرية وإن كانت تستقى من مصدر واحد، هو الشخصية الإنسانية، إلا أنها ليست واحدة، وإنما متعددة ومتنوعة بقدر تنوع الفكر الإنساني وإبداعه فطرة من الله عز وجل. فهناك حقوق المؤلف أو الملكية الأدبية، وهناك الحقوق المترتبة على الرسوم والنماذج الصناعية وبراءات الاختراع أو الملكية الصناعية، وأيضًا هناك الحقوق التي ترد على ملكية العلامات الفارقة والرسوم التجارية والاسم والعنوان التجاري أو ما يسمى بالملكية التجارية)زيدان، 2020، صفحة 33).

تنقسم الملكية الفكرية إلى 3 أقسام:

الملكية الأدبية والفنية :المرتبطة بحق المؤلف والمصنفات التي تشمل الحقوق المجاورة مثل حقوق فناني الأداء (من ممثلين وموسيقيين في أدائهم)، ومنتجي التسجيلات الصوتية في الأشرطة والأقراص المدمجة، وكذلك حقوق البيانات الإذاعية والتلفزيونية، وما شابه ذلك.

الملكية الصناعية :المرتبطة ببراءات الاختراع، والعمليات التجارية والرسوم والنماذج الصناعية، وما يقع في حكمها. إضافة إلى المؤشرات الجغرافية، التصميمات التخطيطية (الرسومات الطبوغرافية) للدوائر المتكاملة؛ حماية المعلومات غير المفصح عنها (العزيز، 2015، صفحة 187).

المصنفات الرقمية :والتي تشمل حقوق الملكية الفكرية على الإنترنت، أي كل مصنف إبداعي ينتمي إلى البيئة الرقمية في مجتمع المعرفة، والذي يعد مصنفًا رقميًا (الفريجي، 2020، صفحة 235)..

المطلب الثاني: خصائص المصنف الرقمي وشروط حمايته

من المعروف أن اهتمام الدول بمسائل الملكية الفكرية ازداد بشكل ملفت للنظر بعد تأسيس منظمة التجارة العالمية وما صاحبه من ثورة معلوماتية تكنولوجية وتحول الاقتصاد الدولي نحو اقتصاد المعرفة، وما رافق ذلك من تطور وسائل الاتصالات الرقمية. ولقد ترتب على ذلك تغييرات جذرية هائلة شملت كافة ميادين الفكر والاقتصاد والعلوم والسياسة والاستثمار، ونشأ بسببها مسائل تستدعي إعادة النظر في هيكلية اقتصادات هذه الدول وتفحص أنظمتها التشريعية والقانونية التي تنظم حقوق الملكية الفكرية بغية تطويرها لتتواكب مع هذه المستجدات حمايةً لحقوق المبدعين ومنتجاتهم المادية والفكرية والمعنوية (الفريجي، 2020، صفحة 243).

الفرع الأول: خصائص المصنف الرقمي

لعل تحولات البيئة الرقمية والتطور الهائل في مجال تكنولوجيا المعلومات الذي نشهده، قد ترك الأثر الواضح في العديد من مناحي الحياة الفكرية والأدبية والاقتصادية والاجتماعية والتشريعية. فقد أضحت مسألة انتقال المعلومات بالسرعة الهائلة من المسائل التي خطفت أنظار العالم، في القرن الماضي وبداية هذا القرن. وبقدر ما قدمته التكنولوجيا المتطورة من تسهيل في الحياة العامة، إلا أن ثمة تحديات ظهرت تختلف في طبيعتها عن تلك التي كانت موجودة قبل اختراع وسائل الاتصال الحديثة وظهور بيئة العمل الرقمية والوسائل الإلكترونية (لعقاب، 2007، صفحة 13).

تتميز المصنفات الرقمية بعدة خصائص تميزها عن المصنفات التقليدية، حيث تتمثل أهم هذه الخصائص فيما يلي:

المصنفات الإلكترونية ترد على الحامل الرقمي :إذا كانت المصنفات التقليدية تعتمد على الحامل الورقي، فإن المصنفات الرقمية تعتمد على الحامل الرقمي، لذا سميت بالمصنفات الرقمية. كما يمكن أن يكون المصنف في أصل ورقي ثم يتم ترقيمه بتمريره على جهاز الماسح الضوئي، فيصبح النص مرقمًا.

حداثة المصنفات الرقمية :تعد هذه الخاصية من أهم خصائص المصنفات الرقمية لأنها تستغرق فترة أقل في ترقيمها ونشرها أو إتاحتها وبثها على الجمهور. كما أن هذه المصنفات تشهد تطورًا مستمرًا في مجال البيئة الرقمية (منير، 2023، صفحة 64).

المصنفات الرقمية تمتاز بالتعقيد :بالرجوع إلى طبيعة المصنفات الرقمية نجد بأنها تمتاز بالتعقيد، وذلك يعود إلى كونها من المصنفات الحديثة الناتجة عن التطور التكنولوجي. ولذلك وجد الفقهاء صعوبة في تحديد مفهوم المصنف الرقمي، وذلك يعود إلى تباين آراء الفقهاء فيما يخص تحديد أنواع المصنفات الرقمية المشمولة بالحماية القانونية. فالجرائم مثلاً التي تقع على المصنفات الرقمية يقوم فيها رجال القانون بالاستعانة بخبراء وتقنيين ومختصين في المجال الإلكتروني للكشف عن هذه الجرائم، وذلك لأنها تعتبر جرائم معقدة)محمد، 2014، صفحة 164).

الفرع الثاني: شروط الحماية للمصنف الرقمي

لكي تنهض الحماية القانونية التي يضيفها القانون على المصنف الرقمي مهما كان نوعه (برامج الحاسوب، قواعد البيانات، الدوائر المتكاملة، الوسائط المتعددة، مصنفات النشر الالكترونية، أسماء وعناوين النطاق) ومهما كانت طبيعته القانونية سواء انطوى ضمن حق المؤلف أو ضمن الملكية الصناعية والتجارية، إنما يستلزم توافر شرطين أساسيين: هما الابتكار والتجسيد المادي) أو كما يطلق عليهما البعض (التجديد والتجسيد)(اسماعيل، 2007، صفحة 156).

1/ شرط الابتكار للمصنف الرقمي

يعتبر الابتكار كشرط لحماية المصنفات الذهنية للمؤلف، وهذا يعني بروز المجهود الشخصي لصاحب الفكرة بغض النظر عن قيمتها الأدبية وأهميتها المادية، سواء كان ذلك المنتج الذهني جهدا خالصا لمصنفه أو أن الأخير قام على عناصر مختلفة جمعها ورتبها ذلك المصنف. إن الاعتراف بوجود الابتكار في المصنفات الالكترونية يؤدي إلى قيام سبب الحماية القانونية المدنية والجنائية، وبالتالي تجريم

أفعال القرصنة بمختلف صورها ضد هذه المصنفات كونها مست بالحقوق المقررة لذلك المصنف.إن المصنف الفكري الالكتروني لا تتحقق له الحماية القانونية إلا إذا كان له الخاصية الفردية، أي أنه متميزا عما هو موجود من مصنفات وعما هو محتمل الوجود لمصنفات في المستقبل، وهذه الوجدانية هي التي تمثل جوهر الابتكار الذي يستند فحصها وتقرير وجودها في المصنف ذاته لا إلى شخصية مؤلفه.(مصطفى، 2022، صفحة 1560).

وقد اشترط المشرع الجزائري صراحة وجوب توفر شرط الأصالة في المصنف في المادة 3 فقرة 20 من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، لأن الأصالة تتأتى في التعبير الإبداعي الذي يضفيه المؤلف على مصنفه، والابتكار يعتبر بمثابة الثمن الذي تشتري به الحماية. (السنهوري، 2000، صفحة 292).

/2شرط خروج المصنف الرقمي إلى الوجود:

حتى يتمتع المصنف بالحماية المقررة قانوناً لابد من خروجه إلى حيز الوجود في شكل محسوس، وذلك بعد اكتمال عناصره والتعبير عنها بصورة نهائية. فلا يكفي أن يهتدي الشخص إلى فكرة مبتكرة حتى يسبغ القانون حمايته، ذلك لأن الفكرة لا تستحق الحماية طالما ظلت في خلد صاحبها، أما إذا برزت إلى عالم الوجود بالتعبير عنها أسبغت عليها هذه الحماية (آمال، 2017، صفحة 32). كما يقصد به أيضاً إفراغ الفكرة في صورة مادية بإخراج هذه الفكرة من مجال الفكر إلى مجال الواقع، كما أن حماية الشكل يشمل مختلف أشكال التعبير عنها وأشكال التعبير عن المصنفات الأدبية والفنية متعددة كالتعبير عنها في شكل مصنفات منشورة على الإنترنت. (نسرين، 2014، صفحة 19).

/3أن يكون المصنف معداً للنشر:

يتم عقد النشر بين المؤلف والناشر، فيقوم هذا الأخير بطبع المصنف ونشره للجمهور بالطريقة المتفق عليها في العقد، ويقوم الناشر بدفع مبلغ من المال لصاحب المصنف. ويعد المؤلف الشخص الوحيد الذي يملك الحق في تقرير نشر مصنفه من عدمه ولا يمكن لأحد أن يجبره على نشره لأنه قد يرى المؤلف أن

مصنفه لا يزال بحاجة إلى تحسينات وإضافات، فيقوم بتأجيل نشره حتى إتمام المصنف (شلقامي، 2008، صفحة 146).

المطلب الثاني: صور الاعتداءات الواقعة على المصنفات الرقمية

إن صور وأشكال الاعتداء على حقوق الملكية الفكرية في نطاق شبكة الإنترنت متعددة، ويتعذر حصر هذه الأشكال التي يجمع بينها أنها تتضمن نوعاً من القرصنة الفكرية الإلكترونية، حيث يتم الاعتداء على الحقوق التي تخولها المصنفات باستخدام جهاز الكمبيوتر، وبصفة خاصة شبكة الإنترنت (عجيل، 2013، صفحة 356).

تشمل أوجه الاعتداء على حقوق الملكية الفكرية مختلف الجرائم الواقعة على المصنفات سواء على مفردات الملكية الأدبية والفنية من استعمال جزئي أو كلي للمصنفات المكتوبة أو السمعية البصرية بدون إذن المؤلف أو ورثته في حالة وفاته، إضافة إلى مجموعة الانتهاكات التي تطول براءات الاختراع والعلامات التجارية سواء كان التقليد كلياً للعلامة والمنتوج أو عن طريق أخذ اسم العلامة فقط (الرحاحلة، 2012، صفحة 18). كان هذا قبل ظهور تحولات بيئة المعلومات الرقمية في عملية ارتكاب مثل هذه الجرائم، لكن بعد استعمال التقنية الحديثة وظهور تحولات البيئة الرقمية أصبح للجريمة شكل جديد من خلال مستحدثات الاستعمال التقني للمصنفات المحمية بحقوق الملكية الفكرية، الأمر الذي أوجد جرائم جديدة تكون الوسائط الرقمية هي العنصر الأساسي في التعديات الصارخة على حقوق الملكية الفكرية، والتي أطلق عليها الجريمة الإلكترونية أو الجريمة الرقمية)مرقد، 2008، صفحة 14).

الفرع الأول/ القرصنة الإلكترونية:

القرصنة الإلكترونية هي سلوك إجرامي من شأنه الاعتداء على المعلومات أو البيانات المصنفة أو المخزونة داخل الحاسب الآلي أو التشبيك المعلوماتي أو أي واسطة من الوسائط الإلكترونية الأخرى التي يخزن فيها المعلومات أو عن طريقها من شأنه إلحاق الضرر بأصحاب الحقوق الفكرية (الربيعي، 2019، صفحة 68).

ويقصد بها الاستيلاء والنسخ غير المشروع على ملك الغير بدون ترخيص من المالك ومن دون أي سند قانوني، فهي اختراق للتدابير التقنية عبر شبكة الإنترنت من خلال أشخاص أو أطراف قراصنة متمكنين في هذا المجال عن طريق استخدام التقنيات الحديثة للتحايل على التدابير التقنية أو عن طريق الغش، أو يمكن أن تنفذ إلى المصنفات عن طريق استعمال كلمة السر بواسطة برامج معدة لهذا الغرض من أجل اختراق الأعمال الفكرية والإبداعية والنفاذ إليها ونسخها بصورة غير مشروعة (الفهداوي، 2021، صفحة 76).

الفرع الثاني/ التقليد:

التقليد هو النقل الحرفي أو الجزئي لملك الغير، بحيث يظهر بنفس الأثر الذي يظهر به المصنف الأصلي، فينشر باسم المؤلف الأصلي أو ناشر إلكتروني آخر يختلف عن مؤلفه الأصلي عن طريق خرق التدابير التقنية التي تحمي هذه المصنفات باستعمال كلمة سر بواسطة برامج معدة لها أو عن طريق الغش (طاهر، 2019، صفحة 141). إن نشر المصنف من قبل دور النشر الإلكترونية دون إذن المؤلف أو المتنازل إليه يعد تعدياً على حق المؤلف.

والتقليد في مجال المصنفات الرقمية فيقصد به محاكاة مصنف رقمي بصنع أو إنتاج نسخ على مثاله تظهر كالأصل تماماً عند تداولها في الأسواق (رستم، 1992، صفحة 112).

وفي الحقيقة لا تختلف جريمة التقليد في مضمونها عن الجرائم الأخرى المنصوص عليها في قوانين العقوبات التي تستلزم توافرها وقيامها بركن مادي وركن معنوي. فالركن المادي في جريمة تقليد المصنفات يتحقق بوقوع التقليد فعلاً، وذلك بقيام المعتدي بأحد أفعال التقليد المنصوص عليها بنص المادة 151 من الأمر 03-05 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، والتي تطال مصنفاً محمياً بموجب قانون حق المؤلف، في حين تتحقق النتيجة الإجرامية بمجرد الانتهاء من أي فعل من هذه الأفعال، ولابد كذلك من توافر علاقة السببية بين النشاط الإجرامي من جهة وتلك النتيجة من جهة أخرى (آمال، 2017، صفحة 232). فبمجرد نشر

المصنف على شبكة الإنترنت دون ترخيص من صاحب الحق يعد تعدياً (رحايلي، 2015، صفحة 525).

المبحث الثاني: آليات الحماية القانونية الدولية لحقوق الملكية الفكرية في البيئة الرقمية

إن قضية حماية حقوق الملكية الفكرية في فضاء الإنترنت تستدعي توظيف كل الإمكانيات المتاحة والوسائل القانونية اللازمة، وذلك على المستويين الوطني والدولي، إذ أن الواقع اليوم أثبت أنه من غير الممكن أن تستطيع دولة ما لوحدها بجهودها منفردة القضاء على هذا النوع من الجرائم العابرة للحدود.

المطلب الأول: حماية حقوق الملكية الفكرية في ظل الاتفاقيات الدولية

يعد مجال الحقوق الفكرية من بين المجالات الجديدة لنطاق عمل المنظمة العالمية للتجارة، ولقد شهد العديد من الاتفاقيات الدولية مثل اتفاقية برن (Berne)لحقوق ملكية المؤلف، واتفاقية باريس الخاصة بالبراءة والمعاملات، واتفاقية روما لحماية المؤلفين ومنتجي التسجيلات، واتفاقية واشنطن لحقوق الملكية المتعلقة بالدوائر المتكاملة، إضافة إلى تأسيس المنظمة العالمية لحقوق الملكية الفكرية (الويبو (في سنة 1967 واعتبارها من بين الوكالات المتخصصة للأمم المتحدة اعتباراً من سنة 1974 وهي تضم أكثر من 150 دولة وتشرف على إدارة أكثر من 23 اتفاقية دولية تتعلق بحقوق الملكية الفكرية (اسعيداني، 2015، صفحة 05).

الفرع الأول/ اتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية:

تعتبر اتفاقية "برن "أول اتفاقية على المستوى الدولي تعقد بشأن حماية الملكية الأدبية والفنية في مدينة برن، لكن سبق هذه الاتفاقية عدة لقاءات ومؤتمرات كان أهمها مؤتمر بروكسل سنة 1858 الذي وضع مبادئ هامة وهو الاعتراف العالمي بملكية الإنتاج الأدبي والفني. تعتبر هذه الاتفاقية أول اتفاقية متعددة الأطراف في مجال الملكية الأدبية والفنية، إذ تم إبرامها عام 1887 وعدلت بعد ذلك عدة مرات وآخر هذه التعديلات كان في سنة 1971. ومعظم الجهود

الدولية الخاصة بحماية الإنتاج الفكري والتي أبرمت قبل اتفاقية (برن) كانت ثنائية ولكن هذه الأخيرة غطت النقص في جميع النواحي (حسام، 1996، صفحة 174.(

إن برامج الحاسب الآلي وبغض النظر عن كونها بلغة المصدر أم بلغة الآلة تتمتع بالحماية والسبب في ذلك لأنها تعتبر أعمالاً أدبية وذلك بحسب نص المادة (1/10)، والمادة (2/10) من اتفاقية برن، وأن هذه الحماية لا تشمل البيانات أو المواد في حد ذاتها ولا تخل بحقوق المؤلف المرتبطة بهذه البيانات (عيسى، 2020، صفحة 83).

الفرع الثاني/ اتفاقية تريبس للتدابير المتعلقة بأثر التجارة على حقوق الملكية الفكرية:

أبرمت هذه الاتفاقية سنة 1994 لتحرير التجارة الدولية المشروعة، آخذة بعين الاعتبار ضرورة ضمان عدم وقوف التدابير المتخذة لحماية الملكية الفكرية عائقاً أمام التجارة الدولية. حيث خصت القسم الأول منها للحديث عن حقوق المؤلف والحقوق المتعلقة به. كما ساهمت في إرساء مبدأي المعاملة الوطنية، ومبدأ الدولة الأولى بالرعاية. وتضمنت إضافات في مجال الملكية الفكرية أهمها:

- إضافة قواعد جديدة خاصة في مجال حماية المصنفات الرقمية.
- تنظيم المحتوى الاقتصادي، المالي والاستثماري لمصنفات الملكية الفكرية.
- إحداث مركز لإدارة الملكية الفكرية إلى جانب منظمة "الويبو" ومنظمة التجارة العالمية (العيدوني، 2010، صفحة 04.(

وتعد اتفاقية "تريبس «TRIPS» "من حيث أثرها، الاتفاقية الأكثر خطورة من بين اتفاقيات التجارة الدولية من زاوية تأثيرها على اقتصاديات الدول النامية ومنها الدول العربية، فهي تعد إطاراً شاملاً لموضوعات الملكية الفكرية ليس لأنها أضافت قواعد جديدة في حق الملكية الفكرية (كالقواعد الخاصة لحماية برامج الحاسوب...), بل لأنها ولأول مرة أوجدت مركزاً آخر لإدارة نظام الملكية الفكرية عالمياً وهو منظمة التجارة العالمية التي خصصت اتفاقية إنشائها من بين هيئاتها مجلساً خاصاً باتفاقية تريبس وأوجدت مركزاً جديداً يحل احتمالات التناقض بين

مركزي إدارة الملكية الفكرية ومنظمة التجارة بإبرام اتفاق تعاون بين المنظمتين سنة 1996 لتنظيم العلاقة بينهما وتعاونهما بشأن إدارة نظام الملكية الفكرية دولياً.

أما عن الجزاء الجنائي لاتفاقية (تريبس) للاعتداء على المصنفات الرقمية، فقد نصت الاتفاقية لسنة 1994 في المادة (61) على التزام البلدان الأعضاء بفرض تطبيق الإجراءات والعقوبات الجنائية على الأقل في حالات التقليد المتعمد للعلاقات التجارية المسجلة أو انتحال حقوق المؤلف على نطاق تجاري، وتشمل الجزاءات التي يمكن فرضها الحبس أو الغرامات المالية بما يكفي لتوفير رادع يتناسب مع مستوى العقوبات المطبقة فيما يتعلق بالجرائم ذات الخطورة المماثلة، وفي الحالات الملائمة تشمل الجزاءات التي يمكن فرضها أيضاً، كحجز السلع المخالفة أو أية مواد ومعدات تستخدم بصورة رئيسية في ارتكاب الجرم ومصادرتها وإتلافها، ويجوز للبلدان الأعضاء فرض تطبيق الإجراءات والعقوبات الجنائية في الحالات أخرى من حالات الاعتداء على حقوق الملكية الفكرية لاسيما حين تتم الاعتداءات عن عمد وعلى نطاق تجاري (محمود، 2023، صفحة 430).

الفرع الثالث: اتفاقية بودابست لمكافحة الجرائم السيبرانية لسنة 2001.

تعتبر اتفاقية بودابست بشأن الجرائم الإلكترونية هي مراجعة جماعية استجابة للجرائم الإلكترونية من قبل الدول الأعضاء في البلدان من أوروبا وبعض الدول غير الأعضاء، وهي أول معاهدة ملزمة متعددة الجنسيات لفهم "معالجة الجريمة السيبرانية"، وكان لها تأثير عميق بشأن التشريعات الدولية لمكافحة جرائم الإنترنت، وكان لها دوراً مهماً على المستوى الدولي في مكافحة الجرائم السيبرانية.

كما أوجبت الاتفاقية في المادة 54 بفقرتيها الأولى والثانية. الأولى خاصة بحق المؤلف، والثانية بالحقوق المجاورة. وجوب اتخاذ الدول المنظمة تدابير تشريعية تجرم الإخلال أو الاعتداء على حق المؤلف أو الحقوق المجاورة وفقاً لما تحدده القوانين الوطنية للدول الأعضاء الموافقة مع اتفاقية "برن" لحماية المصنفات الأدبية والفنية واتفاقية "تريبس" واتفاقية "الويبو WIPO "لحق المؤلف (الحليم، 2022، صفحة 343).

المطلب الثاني: آليات حماية حقوق الملكية الفكرية في البيئة الرقمية

نظراً للتطورات الهائلة في مجال البيئة الرقمية، قد يواجه المؤلفون في البيئة الرقمية المتشابكة، العديد من المشاكل بسبب سهولة الوصول إلى هذه المؤلفات واستنساخها، في ظل تقاعس أو عدم مواكبة التشريعات التقليدية للسرعة التي تتطور بها التكنولوجيا الحديثة ولعصر المعلوماتية، وعدم قدرتها على التكيف مع الوضع الحالي، حيث يرى عدد من الخبراء أن القوانين الحالية لحقوق التأليف، والحقوق المجاورة لم تعد قابلة للتطبيق في بيئة الإنترنت، لذلك لابد من التفكير في حلول قانونية تتماشى مع روح العصر التكنولوجي الجديد، من أجل حماية الملكية الفكرية في البيئة الرقمية.

الفرع الأول/ آليات المؤسساتية الدولية لحماية حقوق الملكية الفكرية في البيئة الرقمية:

1/آليات الحماية في إطار المنظمة العالمية للملكية الفكرية:

ومن أهم المنظمات المتخصصة التي ترمي لحماية حقوق الملكية الفكرية عامة وحق المؤلف خاصة المنظمة العالمية للملكية الفكرية، ومنظمة اليونسكو التي كان لها الفضل في حماية حق المؤلف عالمياً من خلال اتفاقياتها والهيئات المنشأة من قبلها خاصة الصندوق الدولي لحماية حق المؤلف (شهاب، 1988، صفحة 541).

تولي المنظمة العالمية للملكية الفكرية أهمية خاصة لمواضيع حقوق المؤلف والعلامات التجارية، الصناعية وبراءات الاختراع في ميدان التجارة الإلكترونية، وهذا بوضع كافة الإجراءات والمقاييس لحمايتها. تبنت المنظمة العالمية للملكية الفكرية اتفاقيتين دوليتين وذلك في 20 ديسمبر 1996، هما اتفاقية" الويبو WIPO لحق المؤلف "واتفاقية "الويبو" لفناني الأداء والتسجيلات الصوتية" (الفونوغراما) لسنة 1996 (عطوي، 2010، صفحة 190). وتعد اتفاقية "الويبو" لحماية حق المؤلف اتفاقاً خاصاً بالمعنى الذي تحدده المادة 20 من اتفاقية "برن" لحماية المصنفات الأدبية والفنية.

فمن أجل مواجهة هذه المشكلات تتصدى معاهدة المنظمة العالمية للملكية الفكرية لحق المؤلف، وذلك من خلال قواعد مقررة لحق المؤلف بشأن تخزين المصنفات ونقلها عبر الأنظمة الرقمية (حوى، 2010، صفحة 23). بالرجوع إلى نص المادة الخامسة من اتفاقية الإنترنت الأولى لسنة 1996 أكدت على أن نطاق الحماية يشمل قواعد البيانات أياً كان شكلها إذا كانت تعتبر ابتكارات فكرية بسبب اختيار محتوياتها أو ترتيبها في شكل ابتكار معين، فتنص على أنه: "تتمتع مجموعات البيانات أو المواد الأخرى بالحماية بصفتها صفة أياً كان شكلها، إذا كانت تعتبر ابتكارات فكرية بسبب اختيار محتوياتها أو ترتيبها" (علي، 2014، صفحة 39).

وقد جاء في المادة 11 من الاتفاقية على أن الدول المتعاقدة يتوجب عليها النص في قوانينها الداخلية على حماية مناسبة وعلى جزاءات فعالة ضد التحايل على التدابير التكنولوجية الفعالة التي يستعملها المؤلفون عند ممارستهم لحقوقهم بناءً على هذه المعاهدة أو اتفاقية "برن" والتي تمنع من مباشرة أعمال لم يصرح بها المؤلف المعني ولم يسمح بها القانون فيما يتعلق بمصنفه، في حين نصت المادة 16 على الالتزامات المتعلقة بالمعلومات الضرورية لإدارة الحقوق. أما المادة 17 فقد جاء فيها أن تلتزم الدول الأطراف بتطبيق المادة 18 من اتفاقية "برن" على كل أوجه الحماية المنصوص عليها في هذه المعاهدة (شمامة، 2016، صفحة 65).

/2حماية المصنفات الرقمية في إطار منظمة اليونسكو:

تعتبر منظمة اليونسكو UNESCO المعروفة باسم منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة من أهم المنظمات الدولية التي ساهمت في حماية حق المؤلف على المستوى الدولي، سواء من خلال جهودها الفردية أو من خلال تعاونها مع منظمة الويبو وغيره من المنظمات الدولية التي تعمل في هذا المجال، وتتولى منظمة اليونسكو بصفة أساسية الإشراف على إدارة وتنفيذ الاتفاقية العالمية لحقوق المؤلف، كما تعمل المنظمة من خلال برنامج "للعام الدولي للكتاب" والذي يعبر عن أنشطتها الهامة على تشجيع التأليف والترجمة مع المراعاة الواجبة لحقوق

المؤلف، وقد اعتمدت اليونسكو هذا البرنامج أثناء افتتاح العام الدولي للكتاب (كنعان، 2009، صفحة 07).

الفرع الثاني/ الآليات التقنية لحماية الملكية الفكرية

/1التشفير الإلكتروني:

يعتبر التشفير الإلكتروني إحدى الوسائل التقنية الهامة في عصر تكنولوجيا المعلومات، ولقد لعب دوراً هاماً في الحربين العالميتين الأولى والثانية، وشهد تطوراً ملحوظاً مع ظهور الكهرباء وأجهزة التلغراف والبث اللاسلكي (يونس، 2000، صفحة 134). وتعد عملية التشفير أحد المخارج المناسبة، لتحقيق تأمين المعاملات، وضمان وصول الرسائل والمعلومات غير المشوهة، إلى الطرف الآخر، وتستعمل هذه الطريقة سواء أثناء الإبرام، أو أثناء تبادل الرسائل التي تتضمن التعبير عن الإرادة، أو أثناء التنفيذ (العوضي، 2013، صفحة 170).

حيث عرفه المشرع الجزائري في المادة 2 الفقرة 8 من القانون رقم 15-04 المؤرخ في 01 فبراير 2015، المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين على أنه عبارة: "عن سلسلة من الأعداد، يحوزها حصرياً الموقع فقط، وتستخدم لإنشاء التوقيع الإلكتروني، ويربط هذا المفتاح بمفتاح تشفير عمومي". لقد تطرق المشرع الجزائري لأنواع التشفير، من خلال القانون رقم 15-04 المؤرخ في 01 فبراير 2015، المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين، للتشفير عدة أنواع، التشفير المتماثل، التشفير غير المتماثل، والتشفير المزدوج (القانون رقم 15-04، 2015).

أما الهدف من التشفير الإلكتروني هو الحفاظ على سرية رسالة البيانات، ولكنه لا يساعد على التعرف على مصدر الرسالة، التي يستطيع أن يخفيه، ويحتاج إلى قنوات اتصال إلكترونية خاصة، ويتوقف نجاحه على مدى تعقيد النمطية الرياضية المستخدمة في اشتقاق مفاتيح التشفير (عطوي، الإنترنت والملكية الفكرية، 2004، صفحة 312).

/2التوقيع الإلكتروني:

أصبح التوقيع الإلكتروني اليوم من بين أكثر الآليات استخداماً في مجال تأمين المعاملات الإلكترونية ولذلك تعددت صوره وانتشر استخدامه في جميع المجالات الإدارية منها والعسكرية، والاقتصادية منها والخدماتية. وهذا ما يفسر عدم ارتباط التشريعات بنوع معين من أنواع التوقيع الإلكتروني في إشارة إلى عدم إمكانية حصرها (عيساني، 2019، صفحة 568).

أما بالنسبة للتوقيع الإلكتروني فعكس التشفير، عرفه المشرع الجزائري في المادة 02 فقرة 1 من قانون 04-15 السالف الذكر على أنه "بيانات في شكل إلكتروني مرفقة أو مرتبطة منطقياً ببيانات إلكترونية أخرى، تستعمل كوسيلة للتوثيق"، ويشمل التوقيع الإلكتروني نوعين هامين هما :التوقيع الرقمي Digital Signatureوالتوقيع البيومتري.Biometric Signature

وعليه فإن عملية الحفاظ على حقوق المؤلف داخل البيئة الرقمية، عبارة عن عملية صعبة ومعقدة، ولكنها هامة للغاية، خاصة مع انتشار الانفجار الكبير في عالم التقنية، لذلك وجب الحفاظ على نتاج العلماء والمبدعين حتى تستمر عملية التطوير والتحسين للبشرية أجمع. فالأمر ليس متعلقاً فقط بالناحية الاقتصادية وإنما بكافة نواحي الحياة (ليلى، 2023، صفحة 568).

خاتمة

يواجه أصحاب حقوق المؤلفات في البيئة الإلكترونية المتشابكة كثيراً من الصعوبات والقضايا والمشكلات بسبب حماية نشر مصنفاتهم الرقمية، ويرجع السبب في وجود غالبيتها إلى السهولة التي يمكن من خلالها استنساخ المواد المنشورة إلكترونياً على الإنترنت وقلة التكاليف المالية التي تستلزم ذلك في حق الملكية الفكرية في البيئة الإلكترونية.

النتائج:

تواجه الملكية الفكرية في البيئة الرقمية تحديات كبيرة بسبب ظهور جرائم جديدة. هذا استلزم تكييف التشريعات وتطبيقها بفعالية لحماية الملكية الفكرية على أرض الواقع في العديد من الدول.

أثرت صعوبة متابعة المعتدين على حقوق الملكية الفكرية، وخاصة حقوق المؤلف، بشكل كبير على التطور التكنولوجي والإبداع الأدبي. وبالتالي، فإن تداول هذه الحقوق في البيئة الإلكترونية أثار العديد من المشاكل والصعوبات، سواء كانت تقنية أو قانونية.

التوصيات:

توصلت الدراسة إلى مجموعة من التوصيات، أهمها:

تجريم جميع أشكال انتهاك الملكية الفكرية وضمان حقوق المؤلفين لتشجيع الابتكار وتنظيم العلاقات الثقافية في جميع أنحاء العالم، وتطبيق ذلك بفعالية في العالم الرقمي المتقدم، سواء كانت التشريعات دولية أو وطنية.

تشديد العقوبات على انتهاكات حقوق الملكية الفكرية، سواء كانت عبر السرقة الأدبية أو القرصنة الإلكترونية.

التوعية بأهمية الإبداع والابتكار في مجالات العلوم المختلفة، وحث الأفراد على تقديم المزيد من الابتكارات.

التعاون التشريعي والقضائي لتحقيق مبدأ الأمن السيبراني بناءً على اتفاقيات ومعاهدات مشتركة، مع الحفاظ على مبدأ السيادة الوطنية، وذلك بالاستعانة والاستفادة من خبرات الدول المتقدمة في مجال حماية الملكية الفكرية.

قائمة المراجع:

أولًا: المؤلفات

السعيد رشدي محمد. (2014). حماية حقوق الملكية الفكرية على شبكة المعلومات الدولية "الإنترنت". (الطبعة الأولى). دار الفكر الجامعي، الإسكندرية.

زياد مرقد. (2008). الملكية الفكرية والعصر الرقمي. مجموعة طلال أبو غزالة، الإسكندرية.

شحاتة غريب شلقامي. (2008). الملكية الفكرية في القوانين العربية: دراسة لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة ولخصوصية حماية برامج الحاسب الآلي. دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية.

شذى عبد جمعة موسى الربيعي. (2019). التأمين على المخاطر انتهاك حقوق الملكية الفكرية الرقمية (دراسة قانونية مقارنة). دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية.

شريقين نسرين. (2014). حقوق الملكية الفكرية: حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، حقوق الملكية الصناعية. دار بلقيس للنشر، الجزائر.

عبد الرزاق أحمد السنهوري. (2000). الوسيط في شرح القانون المدني الجديد: حق الملكية مع شرح مفصل للأشياء والأموال. منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان.

عبد الرحمن خلفي. (2007). الحماية الجنائية لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة. (الطبعة الأولى). منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان.

عبد الله عبد الكريم عبد الله. (2008). الحماية القانونية لحقوق الملكية الفكرية على شبكة الإنترنت. دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر.

علي عادل إسماعيل. (2007). الجرائم الماسة بحقوق الملكية الفكرية الإلكترونية: دراسة مقارنة. (الطبعة الأولى). منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان.

فاتن حسين حوى. (2010). الموقع الإلكتروني وحقوق الملكية الفكرية. دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن.

لطفي، محمد حسام. (1996). المرجع العلمي في الملكية الأدبية والفنية، في ضوء آراء الفقه وأحكام القضاء. (الطبعة الثالثة). دار النشر الذهبي، القاهرة.

محمد سعد الرحاحلة. (2012). مقدمات في الملكية الفكرية. دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن.

محمد لعقاب. (2007). وسائل الإعلام والاتصال الرقمية. (الطبعة الأولى). دار هومة للطباعة والنشر، الجزائر.

مؤيد زيدان. (2020). حقوق الملكية الفكرية. منشورات الجامعة الافتراضية السورية، الجمهورية العربية السورية.

مفيد محمود شهاب. (1988). المنظمات الدولية. (الطبعة الثامنة). دار النهضة العربية، القاهرة.

نوارة حسين طاهر. (2019). حقوق الملكية الفكرية في البيئة الرقمية. (الطبعة الأولى). المركز القومي للإصدارات القانونية، القاهرة.

نواف كنعان. (2009). حق المؤلف - النماذج المعاصرة لحق المؤلف ووسائل حمايته. دار الثقافة للنشر، الأردن.

هشام فريد رستم. (1992). قانون العقوبات ومخاطر تقنية المعلومات. (الطبعة الأولى). مكتبة الآلات الحديثة، أسيوط، مصر.

ثانيًا: المقالات العلمية

الزبير بلهوشات، ومحمد رحايلي. (2015). حقوق المؤلف والحقوق المجاورة في البيئة الرقمية: الحالة الجزائرية. مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، 29(01)، جانفي.

بوترعة شمامة. (2016). الحماية الدولية لحقوق المؤلف. مجلة العلوم الإنسانية، ب(46)، ديسمبر.

خالد عبد المنعم إبراهيم مصطفى. (2022). الطبيعة القانونية للابتكارات الرقمية. المجلة القانونية، 12(06)، نوفمبر.

رياض بن ناصر الفريجي. (2020). تحولات البيئة الرقمية في مجتمع المعرفة وانعكاساتها على حقوق الملكية الفكرية بالمملكة العربية السعودية، "قراءة في ديناميكية الواقع وإحداثيات المستقبل". المجلة المصرية لبحوث الاتصال الجماهيري(01)، ديسمبر.

طارق كاظم عجيل. (2013). "حماية حقوق الملكية الفكرية في نطاق التعليم الإلكتروني". مجلة الكلية الإسلامية الجامعة(11)، العراق.

طه عيساني. (2019). التوقيع الإلكتروني كآلية لحماية المعاملات الإلكترونية. مجلة الباحث للدراسات الإلكترونية، 06(01)، جانفي.

عبد الرزاق مصطفى يونس. (2000). "أمن المعلومات الإلكترونية وحقوق الملكية الفكرية". مجلة المكتبات والمعلومات العربية(30)، أفريل.

قطاف سليمان، وبوفرين عبد الحليم. (2022). الآليات القانونية الموضوعية لمكافحة الجرائم السيبرانية في ظل اتفاقية بودابست والتشريع الجزائري. المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، 06(01)، مارس.

لشهب نادية ليلى. (2023). الآليات التقنية والتكنولوجية لحماية المصنفات الرقمية من القرصنة والتقليد. مجلة طبنة للدراسات العلمية الأكاديمية، 06(01)، جوان.

محمد أحمد عيسى. (2020). حماية حقوق الملكية الفكرية للمصنفات الرقمية في ظل القانون الدولي. مجلة جامعة الملك عبد العزيز، 28(07).

محمد سلمان محمود. (2023). الحماية الدولية للملكية الفكرية الإلكترونية. مجلة كلية دجلة الجامعة، 06(01)، جانفي.

مناصرية حنان، وبوعزوق منير. (2023). خصوصية المصنف الرقمي عبر الإنترنت. مجلة هيرودوت للعلوم الإنسانية والاجتماعية، 07(03)، مارس.

مها مصطفى عمر عبد العزيز. (2015). مبادرات حماية حقوق الملكية الفكرية في البيئة الإلكترونية "حق المؤلف نموذجًا". مجلة بحوث العلاقات العامة(08)، سبتمبر.

نور حسين علي الفهداوي. (2021). الآثار القانونية الناتجة عن انتهاك الوسائل التقنية لحماية المصنفات الرقمية، دراسة مقارنة. المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، 12(02)، سبتمبر.

ثالثًا: الملتقيات العلمية

سلامي اسعيداني. (2015). التشريعات القانونية الدولية لحماية حقوق الملكية الفكرية الافتراضية "رؤية نقدية من منظور إعلامي قانوني". مداخلة ألقيت في المؤتمر الدولي حول "التعلم في عصر التكنولوجيا الرقمية"، طرابلس، لبنان، أيام 22-24 أفريل.

وداد أحمد العيدوني. (2010). حماية الملكية الفكرية في البيئة الرقمية (برامج الحاسوب وقواعد البيانات نموذجًا). مداخلة ألقيت في المؤتمر السادس لجمعية المكتبات والمعلومات السعودية الموسوم: البيئة المعلومات الآمنة، المفاهيم والتشريعات والتطبيقات، المنعقد بمدينة الرياض خلال الفترة 06-07 أفريل.

رابعًا: الرسائل والمذكرات الجامعية

أطروحات الدكتوراه

سوفالو آمال. (2017). حماية البيئة الملكية الفكرية في البيئة الرقمية. (رسالة دكتوراه غير منشورة). كلية الحقوق، جامعة الجزائر 01.

مليكة عطوي. (2010). الحماية القانونية لحقوق الملكية الفكرية في شبكة الإنترنت. (أطروحة دكتوراه غير منشورة). كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر.

مذكرات الماجستير

مليكة عطوي. (2004). الإنترنت والملكية الفكرية. (مذكرة ماجستير غير منشورة). كلية العلوم السياسية والاتصال، جامعة الجزائر.

نايت اعمر علي. (2014). الملكية الفكرية في إطار التجارة الإلكترونية. (مذكرة ماجستير غير منشورة). تخصص قانون دولي للأعمال، جامعة مولود معمري، تيزي وزو.

خامسًا: النصوص القانونية

أ: المعاهدات

اتفاقية برن بشأن حماية المصنفات الأدبية والفنية المؤرخة في 09 سبتمبر 1886 م، والمكملة بباريس في 4 مايو سنة 1896 م، والمعدلة ببرلين في 13 نوفمبر سنة 1908 م، والمكملة ببرن في 20 مارس سنة 1914 م، والمعدلة بروما في 02 يونيو سنة 1928 م، وبروكسل في 26 يونيو سنة 1948 م، وستوكهولم في 14 يوليو سنة 1967 م، وباريس في 24 يوليو سنة 1971.

معاهدة المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) بشأن حق المؤلف، الموقعة بجنيف في 20 ديسمبر 1996.

ب: القوانين

الأمر رقم 03-05 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003، المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

القانون رقم 15-04 المؤرخ في 01 فبراير 2015، المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالتوقيع والتصديق الإلكترونيين. الجريدة الرسمية العدد 06 المؤرخة في 10 فبراير 2015.